

ما يزيد ما ضرب النبي و تكلم به سنة وهو المقام في فرض واحد واحد واحد وهو وسط ما والضرب
 فالوجه من المقام يقع خمسة وهو الامامة ثم زيد على سنة زيد نصف ثمانية عشر وعشرون
 وهو الفوق والسنة بسطه اصناف العشرين في الامام خمس فزيد على الفوق مثل
 يحصل اثنا عشر وهو الزيد وان نسبت العشر اقل الخمسة في جعل اثنتان وهو الفوق والقليل
 او تضرب العشرة في المقام يحصل سن تقسم ذلك على خمسة في جعل الاودر يعلم ما علمه
 او استخراجها عرف من ثلثين نص له اثنا عشر ولو قيل زيد ثمانية عشر الاربع مالمصر
 ولعمري وسبعة عشر الاثنان ما يزيد فاضرب ثلاثة في اربعة بعين اثنا عشر وهو المقام
 ويعلى سقاط السبعة مائة بعين اربعة عشر وهو الامامة في اربع مائة ثمانية عشر فزيد
 مالمصر وهو اربعة وعشرين بعين ثمانية عشر وثلاثة اربع وهو الفوق ونسبة البسطة
 في الامام جزء من اربعة عشر فزيد على الفوق بتدويره من اربعة عشر بثلث
 عشر وهو اربعة وعشرون الفوق في اربعة عشر ايام يخرج واحد واحد وهو الفوق والقليل
 صيرت الفوق في اربعة عشر ايام يخرج واحد واحد وهو الفوق والقليل
 يخرج كالا ولور يكون لعمري اثنا عشر ولو قيل زيد اربعة وثلاثين مالمصر ولو قسم
 وثلاثون خماس ثمانية عشر في ثلاثة في خمسة خمسة وهو المقام ثم تضرب
 اثني عشر في ثلاثة ستة وهو بسطه مطواف العشرين ثم زيد ذلك على المقام بثلث احدى
 وعشرون وهو الامامة فزيد على الالف وبقية من ثلثين وهو الفوق في اربعة ايام
 في خمسة والامام في سبعة واليسطة في اثني عشر فزيد على اربعة ايام ثلث الستة
 يكون ثمانية ايام وهو الفوق ونسبة البسطة في الامام قبل الايام اربعة ايام
 سبعان فتقص من الفوق سبعة وهو عشرون وهو ملزوم ولو قسم الفوق على الامامة
 اربعة وهو الفوق في اربعة ايام وهو عشرون وهو ملزوم ولو قسم الفوق على الامامة
 في المقام في اربعة ايام فافهم على الامام يخرج اربعة ايام وان كانت مالمصر وفاقص
 السنة والثلاثة ثلاثة ايام اسر كربعة زيد وهو ثمانية ايام وان كانت مالمصر وفاقص
 السنة فلا انفق من سبعة وهو تسعة وثلاثة ايام اسر في اربعة ايام وان كانت مالمصر وفاقص
 الخ فخرج اربعة ايام اسر وهو اربع الواحد صفر في الاول وان ضرب في الفوق في المقام يحصل
 وثمانية وستين فزيد على الامام يخرج ثمانية ايام فان قيل زيد عشر ونصف مالمصر وفاقص
 ما يزيد في المقام سنة والامام خمسة فاذا ردت على المقام فلا يصح صفة اربعة ايام وهو عشرة
 وواحد ايام على الامام يحصل ثمانية عشر وهو ما يريد وان كان عليه مثل ثلثه جعل ثمانية ايام
 وانما على اربعة ايام في خمسة عشر مالمصر وليس يخرج عاينك بعد ذلك للمل في ثمانية ايام
 عشرة ونصف مالمصر وهو عشرة ونصف مالمصر ففوق الاثني عشر الما في اربعة ايام وهو عشرة
 وهو ما في اربعة ايام وانما مستقر في اربعة ايام في ثمانية ايام في ثمانية ايام في ثمانية ايام
 ستة وثلاثين وهو مالمصر واحد واحد بسطه في اربعة ايام في ثمانية ايام في ثمانية ايام
 لرسامه ثلث مائة ايام في خمسة وحده خمسة والله اعلم وعلى الله التمسك